

خدمة التقاعد التكميلي

أسئلة وأجوبة

النسخة رقم 3، 08 فبراير 2021

الأجوبة	الأسئلة
تعمل المؤسسة عبر هذه الخدمة على دعم موظفي وزارة الاقتصاد والمالية النشيطين المرسمين، منخرطي المؤسسة، للاستفادة من نظام للتقاعد التكميلي، وذلك لتثمين أفضل لادخارهم التقاعدي التكميلي.	1- ما هو مضمون هذه الخدمة؟ وماهي مزاياها للمنخرطين المستفيدين منها؟
تدخل هذه الخدمة حيز التنفيذ ابتداء من يناير 2021 وتبقى الاستفادة منها مفتوحة في وجه المنخرطين مستقبلا.	2- متى تنطلق الاستفادة من دعم المؤسسة للتقاعد التكميلي؟
<p>تتم الاستفادة من هذه الخدمة وفق الشروط التالية :</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. التواجد في وضعية مالية سليمة تجاه المؤسسة، 2. الانتماء للمؤسسة أو لأسلاك موظفي وزارة الاقتصاد والمالية المرسمين، 3. اكتتاب عقد للتقاعد «التكميلي» مع الصندوق المغربي للتقاعد، 4. الأداء المنتظم للمساهمات الشهرية المتعلقة بهذه الخدمة في إطار عقد التكميلي، 	3- ماهي شروط الاستفادة من دعم المؤسسة للتقاعد التكميلي؟



5. تقديم طلب للسيد مدير المؤسسة، يحمل الاسم الشخصي والعائلي للمنخرط ورقم التأجير والرقم الهاتفي وتاريخ الاكتتاب بنظام "التكميلي" للصندوق المغربي للتقاعد، وإرساله عبر مكتب الضبط الرقمي للمؤسسة على الرابط التالي: www.courrier.gov.ma/virtualbo أو البريد الإلكتروني: contactretraite@fos.finances.gov.ma

قبل الاكتتاب في نظام التكميلي وطلب الاستفادة من دعم المؤسسة، ننصح منخرطينا الكرام بالاتصال بمركز النداء المخصص لهذه الخدمة على الرقم الهاتفي 0530400005 وذلك لطلب المعلومات التالية :

- الوضعية المالية للمنخرط
- استجابته لشروط الاستفادة من دعم المؤسسة
- قيمة مبلغ الاكتتاب المقترح (optimal) والمبلغ الصافي الذي سيبقى على عاتق المنخرط
- الرأسمال المقابل لهذا المبلغ عند الإحالة على التقاعد
- المحاكاة بمبالغ أخرى

وفي حالة تعذر الاتصال بمركز النداء، يمكنكم إرسال بريد إلكتروني للمؤسسة على contactretraite@fos.finances.gov.ma

يتضمن المعلومات التالية : الاسم الشخصي والعائلي، رقم البطاقة الوطنية، رقم التأجير، الرقم الهاتفي، وسنعمل على الاتصال بكم مباشرة.

4- ماهي الخطوات الأولى الواجب اتخاذها قبل الاكتتاب في نظام التكميلي؟



تمنح المؤسسة لمنحيتها المستوفين للشروط المبينة بالدورية رقم 20/16، (السؤال رقم3)، المساهمات التحفيزية التالية:

1. دعم شهري مسقف يمنح حسب سن المنخرط ودرجته الإدارية وأقدميته في أسلاك وزارة الاقتصاد والمالية، مع إعطاء الأفضلية للأكبر سنا والأكثر أقدمية، يتم تحويله مباشرة إلى حساب المنخرط المستفيد،

2. مساهمة إضافية تمنح مرة واحدة، عند الاكتتاب الأول في هذه الخدمة، وتحويل قيمتها مباشرة لفائدة الصندوق المغربي للتقاعد في اسم المنخرط المستفيد.
تعادل قيمة:

- ستة أشهر من المساهمة الشهرية للمؤسسة للمنخرطين المسجلين في هذه الخدمة خلال سنة 2021.
- ثلاثة أشهر من المساهمة الشهرية للمؤسسة، للمنخرطين المسجلين في هذه الخدمة بعد سنة 2021.

للاستفادة من دعم المؤسسة، يعمل المنخرط على الاشتراك في نظام التقاعد التكميلي للصندوق المغربي للتقاعد، ثم تقديم طلب للمؤسسة، وإرساله حصريا، عبر مكتب الضبط الرقمي للمؤسسة على الرابط التالي:
www.courrier.gov.ma/virtualbo

5- ما هو الدعم الذي تقدمه المؤسسة لمنحيتها للاستفادة من التقاعد التكميلي؟

6- كيف يمكن للمنخرط أن يستفيد من دعم المؤسسة للتقاعد التكميلي؟



-لاكتتاب عقد التقاعد "التكميلي":

• أولا : تحميل مطبوع طلب الاشتراك "التكميلي" والإذن بالاقتطاع من البوابة الالكترونية للصندوق المغربي للتقاعد على الرابط www.cmr.gov.ma

• ثانيا : توقيع الوثائق دون الحاجة إلى المصادقة عليها وإيداعها مع نسخة من البطاقة الوطنية حصرا لدى المندوبيات الجهوية للصندوق المغربي للتقاعد، أو إرسالها إلى مكتب الضبط الرقمي للصندوق على الرابط www.courrier.gov.ma/virtualbo

أو البريد العادي على العنوان التالي: التكميلي، الصندوق المغربي للتقاعد، شارع العرعار، حي الرياض – الرباط – ص ب 2048

-للاستفادة من خدمة الدعم يجب تقديم طلب للسيد مدير المؤسسة، يحمل الاسم الشخصي والعائلي للمنخرط ورقم التأجير والرقم الهاتفي وتاريخ الاكتتاب بنظام "التكميلي" للصندوق المغربي للتقاعد، وإرساله عبر مكتب الضبط الرقمي للمؤسسة على الرابط التالي: www.courrier.gov.ma/virtualbo أو البريد الإلكتروني: contactretraite@fos.finances.gov.ma

يتم تفعيل الانخراط في نظام التقاعد التكميلي للصندوق المغربي للتقاعد بمجرد توصل الصندوق المغربي للتقاعد بأول اشتراك شهري، وتتم الاستفادة بعد ذلك مباشرة من دعم المؤسسة شرط استيفاء الشروط المذكورة في الدورية (انظر السؤال 3) والتوصل بالطلب.

7- ماهي الخطوات للاشتراك في نظام التقاعد التكميلي للصندوق المغربي للتقاعد والاستفادة من مزايا هذه الخدمة؟



<p>لا تتغير قيمة مساهمة المؤسسة بتغير العقد فهي مرتبطة ببيانات المنخرط عند طلب الاشتراك لأول مرة أي السن والأقدمية والدرجة الإدارية.</p>	<p>8- هل تتغير قيمة دعم المؤسسة إذا سحب المنخرط رصيده وقدم طلبا جديدا للاشتراك في التكميلي؟</p>
<p>نعم يستفيد المنخرط الذي اكتب في نظام التكميلي قبل 2021، والمستوفي للشروط المذكورة في السؤال 3، من الدعم الشهري للمؤسسة ومن الدعم الإضافي الذي يعادل قيمة ستة أشهر من الدعم الشهري. للاستفادة من خدمة الدعم يجب تقديم طلب للسيد مدير المؤسسة، يحمل الاسم الشخصي والعائلي للمنخرط ورقم التأجير والرقم الهانفي وتاريخ الاكتتاب بنظام "التكميلي" للصندوق المغربي للتقاعد، وإرساله عبر مكتب الضبط الرقمي للمؤسسة على الرابط التالي: www.courrier.gov.ma/virtualbo أو البريد الإلكتروني: contactretraite@fos.finances.gov.ma</p>	<p>9- إذا كان المنخرط قد اكتب في نظام التكميلي قبل 2021، هل يستفيد من الدعم الشهري للمؤسسة؟ وهل يستفيد من دعم يعادل 6 أم 3 أشهر؟ وماهي الإجراءات المتطلبة لذلك؟</p>
<p>نعم يمكنه أن يختار مساهمته ابتداء من 50 درهم، لكن مركز النداء ينصحه بقيمة الاشتراك الذي يخول له الاستفادة المثلى من دعم المؤسسة.</p>	<p>10- هل يمكن للمنخرط أن يختار قيمة الاشتراك الشهري في خدمة التقاعد التكميلي للاستفادة من دعم المؤسسة؟</p>
<p>نعم يمكن للمنخرط طلب خدمة المحاكاة عبر الاتصال بمركز النداء على الرقم التالي 05 30 40 00 05 كما يمكنكم طرح تساؤلاتكم على البريد الإلكتروني contactretraite@fos.finances.gov.ma</p>	<p>11- هل يمكن للمنخرط طلب القيام بعملية محاكاة؟</p>



<p>الانخراط في التكميلي متاح لكل المنخرطين قبل السن القانوني للإحالة إلى التقاعد. وكلما تم الاكتتاب في النظام بشكل مبكر كلما استفدتم أكثر من تقاعد تكميلي مريح. ويمكن للمنخرط الاستفادة من مساهمة المؤسسة إلى حدود سن التقاعد.</p>	<p>12- هل هناك سن محدد للاكتتاب في التكميلي؟ ما هو السن الأقصى للاستفادة من دعم المؤسسة؟</p>
<p>يمكن للمنخرط طلب الإيقاف المؤقت لاقتطاع مبلغ الاشتراك ثم استئنافه بعد مدة، مع استمرارية الاستفادة من إعادة تقييم حقوقه دون فسخ عقد الانخراط، علماً أن دعم المؤسسة يبقى مرتبطاً بدفع الاشتراك لنظام التكميلي.</p>	<p>13- هل يمكن إيقاف دفع الاشتراك لنظام التكميلي؟</p>
<p>يمكنكم استرجاع مدخراتكم برسم التقاعد التكميلي بعد خمس سنوات من الانخراط عن طريق تقديم طلب بهذا الشأن ماعدا في حالة العجز حيث يمكن استرجاع الادخار قبل 5 سنوات.</p>	<p>14- متى يمكنني استرجاع مبلغ ادخاري؟</p>
<p>تعفى مبالغ الاشتراكات برسم التكميلي من الضريبة على الدخل في حدود 50 % من دخلكم الصافي. ويمكنكم الاستفادة من إعفاء ضريبي مباشر (من المنبع) بالنسبة للاشتراكات الشهرية. أما بخصوص الدفعات الاستثنائية فيمكنكم اتباع مسطرة استرجاع الضريبة على الدخل لدى المديرية العامة للضرائب.</p>	<p>1- ما هي الامتيازات الضريبية التي يوفرها نظام التكميلي؟</p>
<p>مثال: بالنسبة لمنخرط تخضع أجرته للشطر الخاضع للضريبة بنسبة 38 % ، بمبلغ اشتراك شهري قدره 2000 درهم، فلن يقتطع من أجره ، في الواقع، سوى 1240 درهم، أي بريح ضريبي يعادل 760 درهم</p>	
<p>الاشتراكات المتعلقة بنظام التقاعد التكميلي يتم اقتطاعها شهريا ومباشرة من المنبع من طرف مديرية نفقات الموظفين التابعة للخزينة العامة للمملكة أو المؤسسات العمومية المشغلة.</p>	<p>2- كيف يتم إجراء الاقتطاعات المتعلقة بالاشتراكات؟</p>



3- ما هي قيمة المبلغ الذي يمكنني استرجاعه من ادخاري؟	تستطيعون استرداد 97 % من الحقوق المكونة بعد إعادة تقييمها إذا كانت مدة اشتراككم تتراوح بين 5 و 10 سنوات. أما إذا تجاوزت مدة انخراطكم عشر سنوات فتستطيعون استرجاع 100 % من الحقوق المكونة في التكميلي.
4- ما هو مبلغ الاشتراك في التكميلي؟	المبلغ الأدنى لاشتراككم الشهري هو 50 درهما. ويمكنكم تغيير مبلغ الاشتراك سواء برفعه أو تخفيضه حسب قدرتكم الادخارية ومشاريعكم المستقبلية وذلك في فاتح يناير من كل سنة.
5- هل أستطيع القيام بدفعات استثنائية في التكميلي؟	يمكنكم القيام بدفعات استثنائية في أي وقت على ألا يقل مبلغها عن 1000 درهم ومن دون سقف. وفي هذه الحالة، يتم اتباع مسطرة استرجاع الضريبة على الدخل لدى المديرية العامة للضرائب.
6- ما هي مدة الانخراط اللازمة للاستفادة من كامل ادخاري؟	ينتهي عقد الانخراط عند بلوغ حد السن القانوني للإحالة إلى التقاعد، غير أن المنخرط له الحق في الاختيار بين الاستفادة المبكرة (أي عند التقاعد) أو تأخير سن الاستفادة ب 5 سنوات.
7- من يستفيد من حقوقي في حالة الوفاة؟	يمكن تحديد المستفيدين من حقوقكم في حالة الوفاة عند ملئ طلب انخراطكم ويمكنكم تغييرهم متى شئتم، وهم بذلك سيستفيدون من مجموع الحقوق المكونة في حالة الوفاة.
8- كيف أستفيد من حقوقي في حالة الإصابة بعطب؟	في حالة الإصابة بعطب تام ونهائي لا قدر الله، يمكنكم استخلاص حقوقكم بعد إعادة تقييمها حتى قبل إتمام مدة الانخراط الأدنى (5 سنوات).



عند الإحالة إلى التقاعد يمكن استخلاص ادخاركم على النحو التالي:

- رأسمال؛
- إيراد أكيد تحددون مدته؛
- إيراد عمري عبر شركة تأمين من اختياركم؛
- أو المزج بين الرأسمال والإيراد.

9- كيف أستخلص حقوقي عند نهاية عقد التكميلي؟